بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ٣١١/اتحادية/٢٠٢٣

كۆماری عیراق
دادگای باڵای ئیتیحادی

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتأريخ ٢٠٢٤/١/٢٢ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف أحمد رجب وأيوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المدعي: محمد موسى محمد/ عضو مجلس المفوضين في هيئة الإعلام والاتصالات – وكيله المحامي حر عبد الله جاسم.

المدعى عليه: مدير عام الدائرة القانونية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء/ إضافة لوظيفته – وكيله المستشار القانوني قاسم سحيب شكور.

الادعاء:

ادعى المدعي بوساطة وكيله بأنه سبق للمحكمة أن أصدرت قرارها بالعدد (٤٨/اتحادية/٢٠٢١) في ٢٠٢١/٦/٦، والذي أكدت فيه صلاحيتها بتفسير نصوص القوانين في ضوء الاختصاصات المحددة في الدستور، وقانون المحكمة رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل، وأوضحت فيه النقاط والشروط الأساسية للجهات طالبة التفسير، حيث أكدت على أنه ليس للجهات المرتبطة بوزارة أو غير المرتبطة بوزارة أو الأفراد طلب تفسير نص قانوني، وإن المادة (٦) من قانون مجلس الدولة المعدل، التي بينت اختصاصه في الإفتاء وإبداء الرأي وتوضيح الأحكام القانونية لا يسلب سلطة القضاء وصلاحيته في تفسير أحكام القانون، كما لا يحول بين المحكمة الاتحادية العليا واختصاصاتها في التفسير سواء أكان ذلك بالنسبة لنصوص الدستور أو القوانين النافذة، إلا أن مدير عام الدائرة القانونية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء قد خالف قرار المحكمة المذكور آنفاً من خلال كتاب الدائرة القانونية بالعدد: (ق/٢/٥/٩٠/٢٤٤٧٠) في ٢٠٢١/١١/٢٢، والذي تسبب بإرباك عمل هيئة الإعلام والاتصالات وارتباطها الدستوري، لذا طلب المدعي من هذه المحكمة إلزام المدعى عليه بإلغاء كتابه المذكور آنفاً. وبعد تسجيل الدعوى لدى هذه المحكمة بالعدد (٣١١/اتحادية/٢٠٢٣) واستيفاء الرسم القانوني عنها وتبليغ المدعى عليه بعريضتها ومستنداتها وفقاً للمادة (٢١/أولاً وثانياً) من النظام الداخلي للمحكمة رقم (١) لسنة ٢٠٢٢، أجاب وكيل (رئيس مجلس الوزراء/إضافة لوظيفته) باللائحة الجوابية المؤرخة ٢٠٢٣/١٢/٢٤، وطلب بموجبها رد الدعوى لعدم توجه الخصومة ضد مدير عام الدائرة القانونية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء/ إضافة لوظيفته؛ لعدم تمتعه بالشخصية المعنوية وفق أحكام القانون، وأن ما طلبه المدعي يخرج عن اختصاصات المحكمة بموجب المادة (٩٣) من الدستور،

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
الموقع الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court – Iraq– Baghdad
Tel – 009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com suits@iraqfsc.iq
Website: www.iraqfsc.iq
PO.BOX: 55566

والمادة (٤) من قانونها رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل. وبعد استكمال الإجراءات التي يتطلبها النظام الداخلي للمحكمة حدد موعد لنظر الدعوى من دون مرافعة استناداً إلى المادة (٢١/ ثالثاً) منه، وفيه تشكلت المحكمة وبوشر بنظر الدعوى، دققت المحكمة طلبات المدعي وأسانيده والدفوع المقدمة من وكيل رئيس مجلس الوزراء/ إضافة لوظيفته وبعد أن استكملت تدقيقاتها أُفهم ختام المحضر وأصدرت قرار الحكم الآتي:

قرار الحكم:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن دعوى المدعي تضمنت طلب الحكم بإلزام المدعى عليه إضافة لوظيفته بإلغاء الكتاب الصادر عنه بالعدد (ق/٢/٥/٩٠/٢٤٤٧٠ ... في ٢٠٢١/١١/٢٢) والمتضمن (أن يكون المدير العام رئيس الجهاز التنفيذي للمفوضية العراقية للاتصالات والإعلام هو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة وهو المسؤول عن العمليات التي تقوم بها المفوضية المذكورة آنفاً بما فيها إعداد وتقديم ميزانية المفوضية باستثناء العمليات المخصصة لمجلس المفوضين) وذلك للأسباب المذكورة في عريضة دعواه، ولدى إمعان النظر من لدن هذه المحكمة في طلبات المدعي المذكورة آنفاً وجد أنها واجبة الرد شكلاً، ذلك أن اختصاصات هذه المحكمة حددتها المادتين (٥٢ و٩٣) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل، وليس من بينها النظر في الطلبات الواردة في عريضة دعواه، وتبعاً لما تقدم تكون دعوى المدعي حرية بالرد من جهة الاختصاص، لذا قررت المحكمة الاتحادية العليا الحكم برد دعوى المدعي محمد موسى محمد وتحميله الرسوم والمصروفات القضائية كافة بما فيها أتعاب محاماة وكيل المدعى عليه مبلغاً مقداره مائة ألف دينار توزع وفقاً للقانون وصدر الحكم باتاً بالاتفاق استناداً لأحكام المادتين (٩٣ و٩٤) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، والمادتين (٤ و٥/ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ وحرر في الجلسة المؤرخة ١٠/رجب/١٤٤٥ هجرية الموافق ٢٠٢٤/١/٢٢ ميلادية.

القاضي
جاسم محمد عبود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
الموقع الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court – Iraq– Baghdad
Tel – 009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com suits@iraqfsc.iq
Website: www.iraqfsc.iq
PO.BOX: 55566